تمهيد:

يمكن القول أن النظرية في الوقاية من الجريمة (وبخاصة النظريات الحديثة) تهدف إلى البحث عن العوامل (المتغيرات) الحاسمة التي من شأنها أن تفصل بين الميل أو النزعة نحو السلوك السوي، والميل أو النزعة نحو السلوك الاجرامي، واستخدام تلك العوامل أو المتغيرات في البرامج الوقائية.

وهذا الاتجاه الحديث كان سببه فشل النظريات التقليدية في علم الاجرام في تقديم محتوى عملي يمكن اعتماده في مجال التدابير والبرامج الخاصة بالوقاية من الجريمة، وفشل الكثير من البرامج الاصلاحية الموجهة أصلا للمجرمين أو المذنبين بهدف تعديل سلوكهم، وفشل الكثير من برامج وتدابير مواجهة ظاهرة العود إلى السلوك الاجرامي والانحرافي.

وفي إطار معالجة موضوع النظريات الحديثة للوقاية من الجريمة، نعود إلى ما ذهب إليه الباحث (دانيل جيلينغ Gilling. 1997) باعتباره من أفضل من كتب عن هذا الموضوع في وقتنا الحاضر، حيث يشير إلى أن النظريات الحديثة للوقاية من الجريمة ترجع إلى فترة الستينات من القرن العشرين، عندما بدأت النظريات التقليدية في التآكل، أو عندما برهنت النتائج الميدانية لهذه النظريات عن محدوديتها في مجال التطبيق العملي للوقاية من الجريمة اعتمادا على بعض النظريات التقليدية لتفسير الجريمة.

ويذهب باحث معاصر آخر وهو (كين بيز Kean pease 1998) إلى أن التنظير الحديث في ميدان الوقاية من الجريمة كان منذ البدء ولا زال متأثرا بنظريات علم الإجرام، وبخاصة منها تلك النظريات التي تركز على "فهم المجرم" أو بالأحرى تلك التي تركز على الشخصية الاجرامية، أكثر من تركيزها على فهم الجريمة، وذلك مرده إلى التأثير القوي للمدرسة الوضعية الذي يجعل من الفرد المجرم وحده دراسته المفضلة.

المحاضرة الاولى: نظرية الاختيار العقلاني.

هذه النظرية ترجع إلى الباحث "رون كلارك Ron Clarke" 1985 رئيس وحدة البحث والتخطيط بوزارة الداخلية البريطانية، والذي قدمها لأول مرة مع "كورنيش Cornish" 1985، الباحث "رون كلارك" كان في البداية من المتأثرين بأفكار "نيمومان" المتعلقة بالوقاية الموقفية، والتي حاول "كلارك" مع موقعه في وزارة الداخلية البريطانية تجسيدها على أرض الواقع في بريطانيا، طور "كلارك" أفكاره الأولية، أو تصوراته الأولى عن "الاختيار العقلاني" وقدمها في شكلها النهائي مع "فيلسون" سنة 1993، بعدما حاول الباحثان أن يقاربا نظرية "فيلسون" عن نظرية "النشاط الروتيني" ونظرية " كلارك" "الاختيار العقلاني" لجعلهما مكملتين لبعضهما البعض.

الباحثان "كلارك" وكذلك "فيلسون" لم يكونا يبحثان عن أسباب الجريمة، ولم يهتما بالمجرم نفسه، بل الذي كان يعنيهما هو الاهتمام بالفعل الاجرامي كحدث، والدوافع وراء الانخراط في الفعل الاجرامي، فما كان يجمع الباحثان هو الاهتمام بالجريمة كفعل وكموقف وليس كنوازع وميول وعوامل حاسمة.

وبلغة أخرى كان الاهتمام لديهما منصبا على المستوى الجزئي للجريمة أي الأفعال الإجرامية في حد ذاتها وليس على الأبعاد النظرية المجردة للمستوى الكلي، والهدف لديهما كان محاولة تفسير الأفعال الإجرامية ووضع نماذج تفسيرية تصلح لبعض المواقف الإجرامية بغية الوصول إلى الجوانب العلمية التطبيقية أي الوقائية وليس التنظير(وضع نظريات شاملة يمكن تعميمها في الزمان والمكان) أو الوصول إلى مسببات الجريمة، أو العوامل الحاسمة فيها، لأن كلا منهما كان يبحث في الأصل من وراء نظريته عن التدابير والوسائل والنماذج أو البرامج التي يمكن اعتمادها ميدانيا لتخفيض معدلات الجريمة والجنوح، أو السيطرة عليهما عن طريق الوقاية.

عماد نظرية "الاختيار العقلاني" هو توافر الفرصة المناسبة للقيام بالفعل الإجرامي (نظرا لغياب الحراسة، أو اللامبالاة)، وهذا بعكس نظرية "فيلسون" التي ترتكز أولا على توافر الإرادة الاجرامية.

إن العوامل (الشروط) التي قد تدفع للفعل الاجرامي حسب نظرية الاختيار العقلاني هي:

1_ وجود حراسة فعالة من عدمه.

2_ مقدار المرور النفعي، أي المنفعة الناتجة عن الفعل الاجرامي.

إن الفرصة المناسبة للفعل الاجرامي تنشأ من عدم وجود حراسة (فعالة)، وهي بذلك تصبح العامل الرئيسي في عملية الاختيار الضحية أو الموقف الإجرامي المناسب، وعملية الاختيار هذه لا تحدث بدون توافر مردود نفعي أي الفائدة أو الانتفاع من الفعل الاجرامي، وعليه ليس الاختيار العقلاني هو الذي يحكم حدوث الفعل الاجرامي من عدمه، فالذي يحدده ويحكمه هو توافر الفرصة المناسبة، وتوافر الفائدة (الانتفاع) من الفعل الاجرامي، وبذلك فإن العقلانية أو التفكير العقلاني قد توضع جانبا في المواقف الاجرامية، والدليل على ذلك أن الكثير من المجرمين أو الجناة تنقصهم المعلومات الكافية عن الضحية أو الموقف وتعترضهم عقبات موضوعية مثل ضيق الوقت والمقدرة أو المهارة اللازمة للقيام بفعل إجرامي معين، إلا أنهم يقدمون على اغتنام الفرصة المتاحة للقيام بأفعال إجرامية، بدون تفكير عقلاني مناسب، وذلك بسبب تطلعهم للحصول على المنفعة أو الفائدة، أو لإشباع بعض حاجاتهم، ولعل هذا ما يفسر اختلاف الظروف التي يقوم المجرمون بأفعالهم في ظلها واختلاف المواقف التي تتم فيها نفس الأنماط الإجرامية.

معنى ذلك أن اختيار الانخراط في فعل إجرامي من عدمه، أو اختيار الموقف الإجرامي المناسب، أو الضحية المناسبة، لا يتم حسب التفكير العقلاني، أو حسب الاختيار العقلاني في السلوك، بل حسب الفرصة والمنفعة المرتبطين بموقف معين.

وبناء عليه، نقول من الوجهة الوقائية، ومن حيث جوهر نظرية الاختيار العقلاني، ما على الفرد (أو الضحية الاحتمالية) والمجتمع إلا العمل على تقليل المردود والمنفعة الاحتمالية، والعمل على عدم توفير الفرصة المناسبة للحيلولة دون حدوث الفعل الاجرامي من أصله، أو على الأقل تضييق أو حصر المردود والمنفعة الاحتمالية، وتضييق وحصر الفرص المناسبة للفعل الاجرامي، وهذا هو جوهر التدابير الوقائية التي تهدف إليه هذه النظرية.

واجهت هذه النظرية عدة انتقادات من أهمها أنها لا تصلح لتفسير الأفعال الاجرامية كلها، بل تقتصر على الأفعال الاجرامية النفعية، مع العلم أن الجرائم لا تكون كلها بهدف المنفعة فقط، بل قد تكون وراءها أسباب وعوامل أخرى غير المنفعة المادية.